اما تسميتها استعارة فلانها استعيرت من المشبه به للمشبه الا ترى
انا قد استعرنا للحال مثلا ما ليس له وهو اثبات النطق من الانسان
واما تسميتها تخييلا وتخييلية فلانها خيلت اى ادخلت الوهم
فى خيال السامع ان المشبه من جنس المشبه به وهى اى القرينة
عقلى لا لغوى اذ لا تجوز فى نفس اللفظ بل هو باق على حقيقته
وانما التجوز فى الاثبات اى اثبات لازم المشبه به للمشبه
سواء كان على وجه الاسناد كما فى نطقت الحال او الايقاع كما
فى ينقضون عهد الله وهو كاثبات الانبات للربيع فنطقت
مثلا باق على حقيقته لا تجوز فيه وانما التجوز فى اثبات النطق
للحال فهم ان مدلول التخييل والاستعارة التخييلية هو الاثبات
السابق ولا تنفك المكنية عن التخييلية اى لا توجد بدونها ولا
التخييلية عن المكنية اى لا توجد التخييلية بدون المكنية بل هما
امران متلازمان هذا كله على مذهب السلف اى هذا الذى
ذكرناه من ان قرينة المكنية اثبات لازم المشبه به للمشبه فى المكنية
وتسميتها تخييلا واستعارة تخييلية وتوجيه تسميتها بذلك وانها
مجاز عقلى لا لغوى وانهما متلازمان كله على مذهب السلف
وجوز السعد فى قوله تعالى ينقضون عهد الله ان تكون قرينة
الاستعارة بالكناية استعارة تحقيقية بان يكون النطق مثلا
مستعارا للدلالة والنقض مستعارا للابطال فتكون
قرينة باعتبار اللفظ فقط اى اعتبار مجرد التعبير عن ملائم المشبه
وهو الدلالة او الابطال بلفظ وضع لملائم المشبه به حقيقة
وهو التكلم او تفريق طاقات الحبل او باعتبار تشبيه ابطال
العهد بتفريق طاقات الحبل او بكليهما جميعا اى او باعتبار
اللفظ والتشبيه المذكور كليهما جميعا لان الذهن اذا لاحظ
التعبير المذكور وحده والتشبيه المذكور وحده او كليهما
جميعا انتقل الى ان العهد فى اية ينقضون عهد الله مشبه بالحبل
اى المطوى وهذا القدر اى ايجاب التفات الذهن يكفى فى كون
الشئ قرينة وعلى جعل قرينة المكنية استعارة تحقيقية [illegible]
لفظ المشبه اى الذى هو العهد فى الاية والحال فى نطقت او غير

نطقت الحال وفى ... صح

لفظ

لفظ المشبه ان وجد واعلم ان السعد لا يجوز ذلك فى كل
قرينة المكنية اذ قد يتعين عنده ايضا التخييلية كما فى اظفار
المنية نشبت بفلان فان قرينة هذه المكنية ليست الا تخييلية
عنده كالسلف اذ لا يقوى هو وغيره باستعارة الاظفار لامر
وهمى اهـ ص فى رسالته البيانية قوله تنبيه اعترض قوله سوى
المشبه الخ لا داعى للتنبيه هنا فالاولى ذكر الاعتراض على قوله
فلم يذكر فيها سوى المشبه اهـ قوله بانه يصدق الخ حاصله
الاعتراض على قوله فلم يذكر الخ بانه تعريف على الضابط لكنه
ضابط غير مانع لانه يدخل فيه زيد الواقع فى جواب من يشبه
خالدا اهـ قوله واجيب بان المراد الخ حاصله ان المراد سوى المشبه
عند صحة الاتيان باداة التشبيه وزيد الواقع فى الجواب لا يمكن
معه الاتيان باداة التشبيه فقال زيد كخالد اى لا يصح ذلك
عند البلغاء لعدم الحاجة اليه فى الجواب ولعل عدم الصحة عند
البلغاء لوجوب الاقتصار على اقل ما يكفى فالاتيان باداة
التشبيه لغو ممنوع لعدم الحاجة اليها اذ هو مصرح بتشبيهه
اهـ واجيب ايضا بجواب اخر بانه لم يذكر فيها سوى المشبه مع
لازم المشبه به وزيد فى الجواب من يشبه خالدا لم يذكر معه
لازم فلا يكون داخلا فى ضابط الاستعارة بالكناية اهـ
قوله وبه اندفع ما اورد ايضا الخ حاصل الايراد ان المشبه مذكور
على ادعاء انه المشبه به فالمشبه لم يذكر نظرا لتلك الدعوة فقوله
سوى المشبه مخدوش اى مطعون فيه قوله سوى المشبه به ودفع
الايراد ايضا بانه يكفى فى تسميته مشبها اعتبار الاصل الذى بنى
عليه الاستعارة فهو مشبه باعتبار ما كان اهـ قوله فما صدق الاستعارة
بالكناية الخ اى فقوله هنا فالتخييلية الدال على المشبه به معناه
كما قال الشيخ الدال على استعارة لفظ المشبه به فلفظ المشبه به
هو المستعار فهو الاستعارة بالكناية فيعترض لما صدق الكناية
بطريق اللزوم فالاولى ان يقال ان تصريح الشيخ بقوله قال
التفتازانى كاف فى بيان المراد اهـ قوله فلا ينافى انه لم يتعرض
لما صدق الاستعارة بالكناية اى للفرد الذى تتحقق فيه وانما
تعرض للمفهوم اى لمعنى الاستعارة بالكناية بقوله هى التشبيه المضمر الخ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1